[320] عن الائمة الاطهار والمسائل الدينية والاحكام الشرعية، وبالجملة كل ما أمر الشارع الصادع بالخوض فيه والعلم به قوله: (عليه السلام): " وجاف عن الليل جنبك " الجفا البعد، وجاف عنه كذا أي باعده عنه، في الصحاح جفا السرج عن ظهر الفرس وأجفيته أنا إذا رفعته عنه، وجافاه عنه فتجافا جنبه عن الفراش أي نبا انتهى. وقال سبحانه: " تتجافى جنوبهم عن المضاجع " (1) وإسناد المجافاة إلى الليل مجاز في الاسناد أي جاف عن الفراش بالليل أو فيه تقدير مضاف أي جاف عن فراش الليل جنبك، وعلى التقادير كناية عن القيام بالليل للعبادة وقد مر معنى التقوى والتوصيف بالرب للتعليل 2 - كا: عن علي، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن أبان، عن الحسن الصيقل قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عما يروي الناس أن تفكر ساعة خير من قيام ليلة قلت: كيف يتفكر ؟ قال: يمر بالخربة أو بالدار فيقول: أين ساكنوك ؟ وأين بانوك ؟ مالك لا تتكلمين ؟ (2) بيان: " خير من قيام ليلة " أي للعبادة، لان التفكر من أعمال القلب وهو أفضل من أعمال الجوارح، وأيضا أثره أعظم وأدوم، إذ ربما صار تفكر ساعة سببا للتوبة عن المعاصي ولزوم الطاعة تمام العمر " يمر بخربة " كأنه (عليه السلام) ذكر ذلك على سبيل المثال لتفهيم السائل، أوقال ذلك على قدر فهم السائل ورتبته، فانه كان قابلا لهذا النوع من التفكر، والمراد بالدار ما لم تخرب لكن مات من بناها وسكنها غيره وبالخربة ما خرب ولم يسكنه أحد وكون الترديد من الراوي كما زعم بعيد ويحتمل أن يكون أين ساكنوك للخربة وأين بانوك للدار، على اللف والنشر المرتب لكن كونهما لكل منهما أظهر والظاهر أن القول بلسان الحال ويحتمل المقال وقوله: " مالك لا تتكلمين " بيان لغاية ظهور الحال أي العبرة فيك بينة بحيث كان ينبغي أن تتكلم بذلك

---

(1) السجدة: 16 (2) الكافي ج 2 ص 54